الأنـفــــس الـمـعـصـومـة

كانت البشرية قبل بعثة النبي محمد صلى الله عليه وسلم في ضلالة عمياء وجاهلية جهلاء، لا تعرف معروفا ولا تنكر منكرا، أحسنُهم حالا من كان على دين محرّفٍ مبدّل، التبس فيه الحقّ بالباطل، واختلط فيه الصدق بالكذب، فبعث الله سبحانه نبيّه ومصطفاه محمّدا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحقّ ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون.

وقد كانت الرحمة المطلقة العامّة هي المقصد من بعثته صلى الله عليه وسلم،

١- قال الله تعالى: "وَمَا أَرْسَلْنَـٰكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَـٰلَمِينَ" [الأنبياء:٧]، فحصر سبحانه وتعالى المقصد من بعثةِ النبيّ صلى الله عليه وسلم في تحقيق الرحمة للعالمين،

٢- وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمّي لنا نفسه أسماء فقال: [أنا محمد وأحمد والمقفّي والحاشر ونبيّ التوبة ونبيّ الرحمة].

وقد كان نبينا صلى الله عليه وسلم رحمة للناس حتى في أحلك الظروف وأقساها وأشدّها،

عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: [هل أتى عليك يوم كان أشدّ من يوم أحد؟ قال: لقد لقيت من قومك ما لقيت، وكان أشدّ ما لقيت منهم يوم العقبة، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال، فلم يجبني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي، فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب، فرفعت رأسي فإذا أنا بسحابة قد أظلتني، فنظرت فإذا فيها جبريل، فناداني فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك وما ردّوا عليك، وقد بعث إليك ملكَ الجبال لتأمره بما شئت فيهم، فناداني ملك الجبال فسلّم عليّ ثم قال: يا محمد، فقال: ذلك فيما شئت، إن شئتَ أن أطبق عليهم الأخشبين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا].

بل كان أيضا رحمة للبهائم،

١- فعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر، فانطلق لحاجته، فرأينا حُمّرة معها فرخان، فأخذنا فرخيها، فجاءت الحمّرة فجعلت تُفرِّش، فجاء النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال: [من فجَع هذه بولدها؟ رُدّوا ولدها إليها]،

٢- ورأى قرية نمل قد حرقناها فقال: من حرق هذه؟ قلنا: نحن، قال: إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار]،

٣- وعن عبد الله بن جعفر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل حائطا لرجل من الأنصار فإذا جمل، فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم حنّ وذرفت عيناه، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم فمسح ذِفراه فسكت، فقال: [من ربّ هذا الجمل؟ لمن هذا الجمل؟ فجاء فتى من الأنصار فقال: لي يا رسول الله، فقال: أفلا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها؟! فإنه شكا إليّ أنك تجيعه وتدئبه].

كما كان صلى الله عليه وسلم رحمة حتى للجمادات،

فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب إلى جذع، فلما اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم المنبر حنّ الجذع حتى أتاه فالتزمه فسكن.

أيها المسلمون:

وتتجلّى رحمة الإسلام في مقاصده العظيمة وقواعده الجليلة ونُظمه الفريدة وأخلاقه النبيلــة، فهــو رحمة في السلم والحرب، ورحمة في الشدة والرخاء، ورحمة في الوسع والضيق، ورحمة فـــي الإثابـــة والعقوبة، ورحمة في الحكم والتنفيذ، ورحمة في كلّ الأحوال.

ولتحقيق هذه الرحمة جاء الإسلام بحفظ الضروريات الخمس التي لا بدّ منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجرِ مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج واضطراب وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين. وهذه الضروريات الخمس هي الدين والنفس والعقل والعرض والمال، وأعظمها بعد مقصد حفظ الدين مقصدُ حفظ النفس. فقد عُنيت الشريعة الإسلامية بالنفس عناية فائقة، فشرعت من الأحكام ما يحقق لها المصالح ويدرأ عنها المفاسد، وذلــك مبالغـــة فـــي حفظها وصيانتها ودرء الاعتداء عليها.

وقد جاءت الشريعة الإسلامية لحفظ الضروريات الخمس، قال الله تعالى: "وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُـدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا فَلا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا. وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنْ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا. رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلأَوَّابِينَ غَفُورًا. وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا" [الإسراء:٢٣-٢٦]، فجاء ما يدل على حفظ الدين في مطلعها في قوله: "وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّـٰهُ"، وجاء حفظ المال في قوله: "وَءاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُ"، وقوله: "وَلاَ تُبَذّرْ تَبْذِيرًا"، وجاء حفظ النفس في قوله: "وَلاَ تَقْتُلُواْ أَوْلادَكُمْ"، وقوله: "وَلاَ تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلاَّ بِٱلْحَقّ".

إن حفظ الدين والأنفس وحماية الأعراض والحفاظ على العقل والنسل من مقاصد هذا الدين القويم، ومن الجوانب الرئيسية التي رعاها أيما رعاية، واعتنى بها غاية العناية، صيانة للأمة وحفاظًا على الأفراد والمجتمعات من أخطار الجرائم المدمرة، وعنوان صلاح أي أمة ودليل سعادتها واســتقرارها إنمـــا هـــو برعاية أبنائها لهذا الجانب العظيم، وهو حفظ الأنفس وحمايتها، فمقصود الشرع من الخلق خمسة، وهو أن يحفظ عليهم دينهم وأنفسهم وعقولهم وأنسابهم وأموالهم.

فحفظ الأنفس وحمايتها ضرورة دينية ومصلحة شرعية وفطرة سوية وطبيعـــة بـــشرية وغريـــزة إنسانية. ودماء المسلمين والمعاهدين والمستأمنين والذميين عند الله محترمة مـــصونة محرمـــة، لا يحـــل سفكها، ولا يجوز انتهاكها إلا بحق شرعي. وقتل النفس المعصومة عدوان آثم وجرم غاشم، وأي ذنب هو عند الله أعظم بعد الشرك بالله من قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق؟! لما في ذلك مـــن إيـــلام المقتـــول وإثكال أهله وترميل نسائه وتيتيم أطفاله وإضاعة حقوقه وقطع أعماله بقطع حياته، مع ما فيه من عدوان صارخ على الحرمات وتطاول فاضح على أمن الأفراد والمجتمعات.

وإنه لمن المؤسف حقًا ومن المحزن حقًا، أن يسمع المسلم بين وقت وآخر ما تهتز لـــه النفـــوس حزنًا، وما ترجف له القلوب أسفًا، وما يتأثر به المسلم عندما يسمع عن قتل نفس مسلمة على أيدي آثمـــة وأنفس شريرة مجرمة تسفك دم مسلم، إنها لجريمة شنيعة ترتعد منها الفرائص وتتخلع لها القلوب، إنهـــا لجريمة فاحشة ولجزاء مخيف، يقول سبحانه وتعالى: "مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرائيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَـــلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا" [المائدة:٣٢].

والمقصود بالأنفس التي عنيت الشريعة بحفظها الأنفس المعصومة بالإسلام أو الجزية أو العهد أو الأمان، وأما غير ذلك كنفس المحارب فليست مما عنيت الشريعة بحفظه، لكونِ عدائه للإسلام ومحاربتـــه له أعظمَ في ميزان الشريعة من إزهاق نفسه، بل وقد تكون النفس معصومة بالإسلام أو الجزية أو العهـــد أو الأمان ومع ذلك يجيز الشرع للحاكم إزهاقها بالقصاص أو الرجم أو التعزير، ولا يقال: هـــذا منـــاف لمقصد حفظ النفس؛ لكون مصلحة حفظها والحالة هذه عورضت بمصلحة أعظم، فأخِذ بأعظم المصلحتين.

وقد وضعت الشريعة الإسلامية تدابير عديدة كفيلة بإذن الله بحفظ النفس من التلف والتعدي عليهـــا, بـــل سدّت الطرقَ المفضية إلى إزهاقها أو إتلافها أو الاعتداء عليها, وذلك بسدّ الذرائع المؤدّية إلى القتل.

فممّا جاءت به الشريعة لتحقيق هذا المقصد:

١- **تحريم الانتحار والوعيد الشديد لمن قتل نفسه:** عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رســول الله صلى الله عليه وسلم: [من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجّأ بها في بطنه في نار جهــنم خالدا مخلّدا فيها أبدا, ومن شرب سُمّا فقتل نفسه فهو يتحسّاه في نار جهنم خالدا مخلّدا فيها أبــدا, ومن تردّى من جبل فقتل نفسه فهو يتردّى في نار جهنم].

٢- **النهي عن القتال في الفتنة:** عن الأحنف بن قيس قال: خرجت وأنا أريد هذا الرجل, فلقيني أبــو بكرة فقال: أين تريد يا أحنف؟ قال: قلت: أريد نصر ابنَ عمِّ رسول الله صلى الله عليه وســلم – يعني عليًّا – قال: فقال لي: يا أحنف, ارجع, فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقــول: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار، قال: فقلت أو قيل: يا رســول الله, هــذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: إنه قد أراد قتل صاحبه]. قال النووي: (معنى تواجه: ضــرب كــلّ واحد وجه صاحبه, أي: ذاته وجملته, وأمّا كون القاتل والمقتول من أهل النار فمحمول على من لا تأويل له, ويكون قتالهما عصبية ونحوها, ثم كونه في النار معناه: مستحقّ لها, وقد يجازى بذلك, وقد يعفو الله تعالى عنه, هذا مذهب أهل الحق)أهــ.

٣- **النهي عن الإشارة بالسلاح ونحوه من حديدة وغيرها:** عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قــال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: [من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه حتــى يدعــه, وإن كان أخاه لأبيه وأمه]. قال النووي: "فيه تأكيد حرمة المسلم, والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفــه والتعرض له بما قد يؤذيه, وقوله صلى الله عليه وسلم: "وإن كان أخاه لأبيه وأمه" مبالغــة فــي إيضاح عموم النهي في كل أحد, سواء من يتّهم فيه ومن لا يتّهم, وسواء كان هذا هزلا ولعبــا أم لا؛ لأن ترويع المسلم حرام بكل حال؛ ولأنه قد يسبقه السلاح كما صرّح به في الرواية الأخرى, ولعن الملائكة له يدلّ على أنه حرام".

٤- **النهي عن السبّ والشتم المفضي للعداوة ثم التقاتل:** قال تعالى: "وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُواْ ٱلَّتِــى هِــىَ أَحْسَنُ إِنَّ ٱلشَّيْطَــٰنَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ ٱلشَّيْطَــٰنَ كَانَ لِلإِنْسَــٰنِ عَدُوّا مُّبِينًــا" [الإســراء:٥٣]. قــال الطبري: (يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: وقل يا محمد لعبادي يقل بعــضهم لبعض التي هي أحسن؛ من المحاورة والمخاطبة, وقوله: "إِنَّ ٱلشَّيْطَــٰنَ يَنزَغُ بَيْــنَهُمْ" يقــول: إن الشيطان يسوء محاورة بعضهم بعضا "يَنزَغُ بَيْنَهُمْ" يقول: يفسد بينهم, يهــيج بيــنهم الــشر، "إِنَّ ٱلشَّيْطَــٰنَ كَانَ لِلإِنْسَــٰنِ عَدُوّا مُّبِينًا" يقول: إن الشيطان كان لآدم وذريته عدوّا قد أبان لهم عداوته بما أظهر لآدم من الحسد وغروره إياه حتى أخرجه من الجنة". عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: [سباب المسلم فسوق وقتاله كفر].

٥- **التأكيد على جعل قتل النفس بغير حق أحد بنود البيعة العظمى:** فعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة من أصحابه: [بــايعوني علــى أن لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلــك شــيئًا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئًا ثم ستره الله فهو إلى الله إن شــاء عفــا عنه وإن شاء عاقبه]، فبايعناه على ذلك. قال عبد الله قادري: (فقد بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه على حفظ هذه الضرورات، وهي حفظ الدين في قوله تعالى: "أَلاَّ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئًا"، وحفظ النفس في قوله: "وَلاَ تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلاَّ بِٱلْحَقّ"، وحفظ النسل والنسب والعرض في قوله: "وَلاَ يَزْنِينَ" وقوله: "وَلاَ يَأْتِينَ بِبُهْتَــٰنٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ"، وحفظ المال فــي قوله: "وَلاَ يَسْرِقْنَ")أهــ.

٦- **التأكيد على جعل قتل النفس بغير حق إحد الكبائر الموبقات:**

٦/١ قال الله تعالى: "قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئًا وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلاَ تَقْتُلُواْ أَوْلَٰدَكُمْ مِّنْ إمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلاَ تَقْرَبُواْ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلاَ تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلاَّ بِٱلْحَقّ ذَٰلِكُمْ وَصَّٰكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ" [الأنعام:١٥١]،

٦/٢ وقال تعالى: "وَلاَ تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلاَّ بِٱلْحَقّ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيّهِ سُلْطَٰنًا فَلاَ يُسْرِف فّى ٱلْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا" [الإسراء:٣٣]،

٦/٣ وقال تعالى: "وَٱلَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهَا ءاخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلاَّ بِٱلْحَقّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا. يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا" [الفرقان:٦٨، ٦٩]،

٦/٤ وقال تعالى: "مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِى إِسْرٰءيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَٰهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلّبَيّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مّنْهُمْ بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ" [المائدة:٣٢].

٦/٥ وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: [اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات]. قال عبد الله قادري: (وقد سمى صلى الله عليه وسلم الاعتداء على هذه الأمور موبقًا أي: مهلكًا، ولا يكون مهلكًا إلا إذا كان حفظ الأمر المعتدى عليه ضرورة من ضرورات الحياة)أهـ.

٦/٦ وعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: [أكبر الكبائر الإشراك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وقول الزور]،

٦/٧ وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: [لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما]، والفسحة في الدين: سعة الأعمال الصالحة حتى إذا جاء القتل ضاقت لأنها لا تفي بوزره، والفسحة في الذنب قبوله الغفران بالتوبة حتى إذا جاء القتل ارتفع القبول.

٧- **التأكيد على أن صفة أساسية من صِفاتِ المؤمن سَلامتُه من الفتك**، كما جاء في الحديثِ الذي أخرجَه مسلِم في صحيحِه عن أبي هريرةَ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: [الإيمانُ قَيدُ الفتك، لا يفتِك مؤمِن]. ويَندَرِج في ذلك أيضًا قتلُ المعاهَد والمستأمَن من غير المسلمين، فقد توعَّد رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجتَرَأ على قتلِه بقوله عليه الصلاة والسلام: [من قتل معاهَدًا لم يرَح رائحةَ الجنّة، وإنَّ ريحَها ليوجد من مسيرةِ أربعين عامًا].

٨- **التعظيم في شأن حرمة المسلم حتى تساوي المقدسات:**

٨/١ **جعل حرمة الدم مماثلة لحرمة المقدسات في الإسلام: يوم النحر، والشهر الحرام، والبلد الحرام:** وقال صلى الله عليه وسلم في أكبر اجتماع للناس في عصره: [ألا إن الله حرّم عليكم دماءكم وأموالكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا، ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم، قال: اللهم اشهد – ثلاثا –، ويلكم، لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض]. قال القاضي عياض: (قوله: "فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا" كلّ هذا تأكيد لحرمة الدماء والأموال والأعراض، وتحريم لمظالم العباد، كتأكيد حرمة يوم النحر من شهر الحج في حرم مكة)أهـ.

٨/٢ **جعل حرمة المسلم أعظم من زوال الدنيا بأسرها:** عن البراء بن عازب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: [لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق]،

٨/٣ **المعاقبة على الاشتراك في قتل المؤمن الواحد، حتى ولو اشترك أهل الأرض كلهم:** وعن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: [لو أنّ أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا في دم مؤمن لأكبهم الله في النار]. وقال ابن

العربي: (ثبت النهي عن قتل البهيمة بغير حقّ والوعيد في ذلك، فكيف بقتل الآدمي؟! فكيف بالمسلم؟! فكيف بالتقي الصالح؟!)أهـ.

٤/٨ **جعل حرمة المسلم أعظم من حرمة بيت الله الحرام:** وعن عبد الله بن عمرو قال: [رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالكعبة ويقول: ما أطيبك، وأطيبَ ريحك, ما أعظمَك، وأعظمَ حرمتك، والذي نفس محمد بيده, لحرمة المؤمن أعظم عند الله حرمة منك: ماله ودمه وأن نظن به إلا خيرا].

٩- **إحاطة الدماء يوم القيامة بمجموعة من الزواجر الكبرى:**

١/٩ **جعل الدماء أول ما يقضي الله تعالى فيه يوم القيامة:** عن عبد الله بن مسعود قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: [أوّل ما يقضى بين الناس في الدماء]. قال النووي: (فيه تغليظ أمر الدماء, وأنها أوّل ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة, وهذا لعظم أمرها وكثير خطرها, وليس هذا الحديث مخالفًا للحديث المشهور في السنن: [أول ما يحاسب به العبد صلاته]، لأنّ هذا الحديث الثاني فيما بين العبد وبين الله تعالى, وأما حديث الباب فهو فيما بين العباد, والله أعلم بالصواب)أهـ.

٢/٩ **التأكيد على ثأر المقتول من القاتل:** عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: [يجيء المقتول بالقاتل يوم القيامة, ناصيته ورأسه بيده, وأوداجه تشخب دما, يقول: يا ربّ, هذا قتلني, حتى يدنيه من العرش]. قال المباركفوري: (قوله: "يجيء المقتول بالقاتل" أي: يحضره ويأتي به, "ناصيته" أي: شعر مقدّم رأس القاتل, "ورأسه" أي: بقيته بيد المقتول, "وأوداجه" هي ما أحاط بالعنق من العروق التي يقطعها الذابح، واحدها ودَج بالتحريك, "تشخب" أي تسيل دما, "يقول: يا رب، قتلني هذا" أي: ويكرّره حتى يدنيه من العرش، من الإدناء, أي: يقرب المقتولُ القاتلَ من العرش, وكأنه كناية عن استقصاء المقتول في طلب ثأره, وعن المبالغة في إرضاء الله إياه بعدله)أهـ.

٣/٩ **التأكيد على تخصيص لسان من نار لا يطال يوم القيامة إلا قتلة الناس:** وعن أبي سعيد رضي الله عنه عن نبي الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: [يخرج عنق من النار يتكلم يقول: وكّلت اليوم بثلاثة: بكلّ جبار, وبمن جعل مع الله إلها آخر, وبمن قتل نفسا بغير نفس, فينطوي عليهم فيقذفهم في غمرات جهنم].

٤/٩ **التأكيد على خلود قاتل الناس في النار:** قال الله تعالى: "وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا" [النساء:٩٣]. قال ابن كثير: (هذا تهديد شديد ووعيد أكيد لمن تعاطى هذا الذنب العظيم الذي هو مقرون بالشرك بالله تعالى في غير ما آية في كتاب الله... والآيات والأحاديث في تحريم القتل كثيرة جدًا)أهـ.

٥/٩ عن سالم بن أبي الجَعْدِ قال: [كنا عند ابن عباس بعدما كفّ بصره، فأتاه رجل فناداه: يا عبد الله بن عباس، ما ترى في رجل قتل مؤمنًا متعمدًا؟ فقال: جزاؤه جهنم خالدًا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذابًا عظيمًا، قال: أفرأيت إن تاب وآمن عمل صالحًا ثم اهتدى؟ قال ابن عباس: ثكلته أمه، وأنى له التوبة والهدى؟! والذي نفسي بيده، لقد سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول: ثكلته أمه قاتل مؤمن متعمدًا، جاء يوم القيامة آخذه بيمينه أو بشماله تشخب أوداجه من قبل عرش الرحمن، يلزم قاتله بشماله وبيده الأخرى رأسه، يقول: يا رب، سل هذا: فيم قتلني؟، وايم الذي نفس عبد الله بيده، لقد أُنزلت هذه الآية فما نسختها من آية حتى قُبض نبيكم صلى الله عليه وسلم، وما نزل بعدها من برهان].

١٠- **تضييق دائرةِ إراقةِ الدّماء المسلمةِ في دين الإسلام:** فقد ضيَّقَها الله تعالى وجعلَها درءًا لمفسدةٍ أكبر في حالِ ضرورةٍ بهدَف إقامةِ العدل بين الناس وبَثِّ الطمأنينة في نفوسِهم ورفع لِواء الأمن على ربوعِهم، كما جاء في الحديث الذي أخرجَه الشيخان في صَحيحيهما عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما أنّه قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: [لا يحِلّ دَم امرئٍ مسلم إلا بإحدَى ثلاث: الثيِّبُ الزاني، والنفسُ بالنفس، والتارك لدينِه المفارقُ للجَماعة].

١١- **إهدار دم من شقّ عصًا الطاعة وأراد تفريقَ جماعةِ المسلمين:**

١/١١ ففي صحيح مسلم عن عَرفجة بن شريح أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: [مَن أتـــاكم وأمرُكم جميعٌ – أي: مجتَمِع – على رجلٍ واحد، يريدُ أن يشقَّ عصاكم، أو يفرِّق جمـــاعتكم؛ فاقتُلوه]، وفي رواية: [فاضربوا رأسَه بالسيف، كائنا من كان].

٢/١١ ومن يَعيث في الأرض فسادًا بقطع الطريق ونحوه على تفصيل مبسوطٍ في موضعه من كتبِ أهل العلم، فقال سبحانه: "إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَـسْعَوْنَ فِـي الأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنْ الأَرْضِ ذَلِـكَ لَهُـمْ خِزْيٌ فِي الدُّنيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ" [المائدة:٣٣].

١٢- **جعل الإسلام للقتل بغير الحق أكبر العقوبات ردعًا وحزمًا ألا وهي عقوبة القصاص**، كما قال سبحانه: "وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ" [البقرة:١٧٩]. فلقد شــرع الله سبحانه القصاص وإعدام القاتل المتعمد انتقامًا منه وزجرًا لغيره، وتطهيرًا للمجتمع من الجــرائم التي يختل معها الأمن، وهذا من تمام حكمة الباري وعظيم لطفه وعنايته بخلقه. ولك أن تتصور – يا عبد الله العاقل – كيف هي ذلة القاتل وهو يقاد إلى ساحة العدل والقصاص، كيف هو هوانه وخزيه وهو يجرّ إلى الموت جرًا، يجرّ لقطع رقبته وإزهاق روحة؛ لما تعـدى مــن حـدود الله وأزهق روح مؤمن بغير حق شرعي، لك أن تتصور كيف هي مشاعره، وكيف هي حاله، وأظن أن لسان حاله تردّد بالخزي والذلة لما هو فيه من حال وخسران، وليت هذا في الدنيا فقط، وإنمــا هي ضربة بالسيف لتستقبله أهوال القيامة وخسران المآل.

١٣- **من حكمة الله عز وجل وعدله جعل دماء المسلمين متكافئة ومتــساوية**، لا فــرق بــين الصغير والكبير، ولا بين الذكر والأنثى، ولا بين العربي والعجمي، ولا بين شريف ووضيع، ولا بين متعلم وأمي، لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى، قال تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُـوا كُتِـبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ والأنثى بالأنثى" الآية [البقرة:١٧٨].

الخطبة الثانية

لا أحد يشكّ في شناعة حادث التفجير الذي حصل، والذي راح ضحيتَه عدد من الأبرياء وأصــيب آخرون، وهذه الجريمةُ النكراء التي تنكرها الشرائع السماوية والقوانين الأرضية والعقول السوية إن كــان قد قام بهذه الجريمة ممن ينتسب للإسلام فإن لها من المفاسد ما لا يمكن حصره، ومن أبرزها:

١- قتل النفس التي حرّم الله تعالى بغير حقّ كما بينا لكم من الأدلة.

٢- زعزعة الأمن في البلاد، وكم في العبثِ بالأمن من مخاطرَ لا يعلمها إلا الله، فكيفَ تقوم الحيــاة دون أمنٍ واستقرار؟! وكيف تكون عبادةُ الله تعالى وارتياد المساجد وأداءُ الشعائر في حال الخوف والانفلات؟! ولكن كما قال تعالى: "فَإِنَّهَا لاَ تَعْمَى الأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ" [الحج:٤٦].

٣- الخروج على ولاةِ الأمر بغيرِ حقٍّ، والذين نصَّ القرآن على وجوب طــاعتهم بــالمعروف، قــال الله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ" [النساء:٥٩]، وقــد جــاء فــي الحديث: [من أطاع الأمير فقد أطاعني، ومن أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصى الأمير فقد عصاني، ومن عصاني فقد عصى الله].

٤- الانشقاق على جماعةِ المسلمين ومخالفةُ سبيلهم، قال تعالى: "وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَــهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا" [النساء:١١٥]. فما أحوجَنــا إلى وحدةِ الصفّ وجمع الكلمة بعيدًا عن التفرّق والتنازع كما قال تعالى: "وَلاَ تَنَازَعُوا فَتَفْـشَلُوا وَتَـذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا" [الأنفال:٤٦].

٥- خدمة أعداءِ الإسلام في إيجاد الذرائع لهم في عالمنا الإسلاميّ، ليشنّوا حملاتهــم المغرضـــة علـــى المسلمين سياسيًّا واقتصاديًّا وإعلاميًّا وغير ذلك.

٦- تشويه صورةِ الدين الإسلامي في أنظار غير المسلمين، فكيف يُحسَن الظنّ بمذهبٍ أو دين جعل الدماءَ أرخصَ ما لديه، وكأنّ إزهاقَ الأنفس وإراقة الدماء من الأمور اليسيرة السهلة؟! ويا لعار الخمير الحمــر الذين قتلوا مليونا كمبودي.
٧- إعاقة العمل الوطنيّ والإغاثيّ والدعويّ والإصلاحيّ، بل أقول والجهاديّ في مواطن الجهاد الحقيقيّــة في فلسطين وغيرها.

أيها المسلمون:

إن العوامل المؤدية إلى القتل في أيامنا هذه كثيرة، ومثيرات الفتن متعددة، وأسلحة إبليس في إذكاء نار الفتنة والزيادة في وهجها لا تحصى، ولكنني سأعرض لكم بعضًا منها، مما تلمست خطره فــي هــذا المجتمع من خلال ما أسمع وأرى من قضايا القتل.

فمن الأسباب التي توقع في سخط الرب سبحانه وتعالى وتهون قتل النفس تربية الأبناء على الخصومات، واعتبارها من البطولات، وأن عليه أن يأخذ حقه بيده قبل أن يأخذه له غيره، فتنتشر المضاربات، وتتحفز العداوات، وتتوطن من القلب الأحقاد، حتى تصل إلى القتل وإزهاق النفس المؤمنة على شيء أتفــه مــن التافه.

ولعل مما يذكي نار الفتنة أن البعض يحمل معه في جيبه سكينًا صغيرة، ويسميها ســكينة الأزمــات بــل الويلات، وربما رأيت في سيارته المشعاب أو العصا، وربما المسدس بل ربما رشاش، لا لشيء سوى أنه يبرزه عند المضاربات والمخاصمات؛ لينتصر على الخصم، والشيطان أحرص ما يكون في أن تشتعل نار الفتنة ويشتد وهج العداوة، حتى تضغط الأنملة على زناد الخسران والندامة، زناد سخط الله واللعنة، زنــاد الهوان والذل في الدنيا والآخرة، لتنطلق قذيفة تتعدى حدود الله لتردي مسلمًا قتيلاً على الأرض، فتزهــق روحه، ويزهق معها حرمة القاتل، وتحل مكانها الندامة والخسران في الدنيا والآخــرة. أي بطولــة هــذه تزهَق النفس فيها من أجل كلمات غير مسؤولة، من شخص لا يبالي بالعواقب؟! أي بطولة هذه تُزهق نفس من أجل ريالات معدودة، بل ولو مئات الألوف بل الملايين، أو شيء من وسخ الدنيا؟! أي بطولــة هــذه يستحق صاحبها بعدها اللعن والطرد من رحمة الله والعذاب الأليم؟! بل أيُ بطولة هذه يكون بها تعدٍّ لحدود الله فيستحق صاحبها البطل قول الله تعالى: "وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا" [النساء:٩٣]؟!

إنك يا عبد الله أن تُضرب بل وتُكَّسر خير لك من أن يكون بجيبك سكين أو في سيارتك عــصا أو سلاح يغويك الشيطان في استخدامها لإزهاق نفس ضاربك، إنه لخير لك أن تعود إلى أهلك مضروبًا، فهو أولى من أن تتلطّخ يدك بدم مسلم تستحقّ به قصاصًا في الدنيا وهوانًا في الآخرة، ولا تزال في فسحه من دينك ما لم تصب دمًا حرامًا.

نعم، أن تدافع عن عرضك ونفسك فلا بأس في كل ذلك، لكن أن ينساق المسلم مع عدوه الأول إبليس حتى يقع في مستنقع المعصية واللعن ذاك هو الخطر. وإنها لبطولة حقًا أن يملك الإنسان نفسه عند الغضب، فلا يعطي الشيطان عليه سبيلاً.

ولعلكم تتفقون معي يا عباد الله في أن للأسرة وتربيتها سببا رئيسا في كل ذلك، فإنك تعلم علم اليقين عندما تشهد شابًا يظن البطولات في المضاربات والمخاصمات فيما بينه وبين أقرانه، وكل ذلك تحــت تــشجيع الأسرة ورضاها، أقول: تعلم يقينًا أن الأسرة قد ضلت طريقها في إرشاد ذلك الشاب، ولسوف ينــدم الأب وتندم الأم والأسرة بأسرها عندما يقاد ابنهم إلى ساحة القصاص ذليلاً كسيرًا، يدفع إلى الموت دفعًا في ذل وهوان وصغار. لِمَ؟! من أجل بطولات زائفة وعداوات باطلة وسقطٍ من متاع الدنيا الزائل؟!

أيها المسلمون، لنزرع في قلوبنا وقلوب أبنائنا وجوب الانقياد لأمــر الله وتعظــيم مــا عظــم الله والوقوف عند حدود الله، فنعظم النفس التي حرم الله، والتي هي أشد حرمة من حرمة بيــت الله الحــرام، ونقف عند أمر الله ونهيه، فلا نزهق نفسًا حرمها الله، ولا نتعدى حدًا حده الله. يجب أن نعلم أنفسنا وأبناءنا أن البطولات ليست في المضاربات والخصومات وتوجيه السلاح إلى المؤمن، ولكن البطولات تكمن فــي الالتزام بأمر الله والوقوف عند حدوده ومقاتلة أعدائه. فقد يملكك العجب حين تسمع عن اعتداء مسلم على

دم مسلم، فأين الإسلام من هؤلاء؟! أين العقل والمروءة؟! أين الرحمة الإنسانية؟! أي قلـب هـذا الـذي يستهين بأرواح المسلمين ودمائهم؟! وأي نفس تلذّ بسفك الدماء؟! أين الإيمان من قلوب هؤلاء؟!

إن الاعتداء على دماء وأعراض المسلمين والمعاهدين والمستأمنين والذميين ليس من خلق المؤمن الصالح؛ لأن الإيمان حاجزٌ قويٌ دون الشر والفساد، يأمر بالعدل وينهى عن الظلم في الـدماء والأمـوال والأعراض والحقوق كلها، فالمؤمن حقًا لا يغدر ولا يفجرُ ولا يغش ولا يخدع ولا يطغى ولا يتجبر.

ألا فليعلم هؤلاء، وليعلم غيرهم أن الخلق كلهم عباد الله عز وجل، وأنه سبحانه يحب من الناس أن يكونوا إخوة يحب كل فرد منهم لأخيه ما يحب لنفسه، وأن يتعاملوا بالتسامح والعدل والتعاطف والود، لا بالظلم والتناحر، وأن لا يسفك بعضهم دماء بعض، قال تعالى: "وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لا تَسْفِكُونَ دِمَـاءَكُمْ وَلا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ" [البقرة:٨٤].

فعلاقة المسلم بأخيه المسلم علاقة أخوية غالية عزيزة، فليس في رغبات الدنيا ما يوهن ارتباطها، ولا ما يقطع حبل الصلة فيها، ولا ما يعكر صفوها؛ ولهذا أمر صلى الله عليه وسلم بأسباب الألفة، ونهى عن أسباب الفرقة، فقال صلى الله عليه وسلم: [لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانًا، المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يحقره، ولا يخذله، التقوى ها هنا – ويشير إلى صدره ثلاث مرات – بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام: دمه وماله وعرضه].

فاتقوا الله عباد الله، وكونوا عباد الله إخوانًا، واتقوا الله فيما أمر، وابتعدوا عما نهى عنه وزجـر، وخاصة كبائر الذنوب؛ لنفوز من الله تعالى بالرحمة والرضوان والتجاوز والغفران، كما قال عز وجـل: "إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلاً كَرِيمًا" [النساء:٣١].

أسأل الله تعالى أن يحفظَ بلادنا، وأن يديم أمنَها واستقرارها، وأن يوفق ولاة أمرها لكلّ خير، وأن يرزقَهم البطانة الصالحة التي تعينهم على الحقّ وتدلّهم عليه، وأن يجنّب بلادنا الفتنَ ما ظهر منهـا ومـا بطن، وأن يصلحَ شباب المسلمين، إنّه سميع مجيب.